

وعلل اللائحة الجمركية الصادرة بالأمر العالى المؤرخ في ٢ أبريل سنة ١٨٨٤  
والقوانين المعدهلة له ؛  
وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

**قرر :**

مادة ١ — تغفى من رسوم الوارد والرسم القيمي والقيمي الإضافي ورسم الاستهلاك والرسم الإحصائي ورسم الاستيراد وعوائد الرصف والرسوم البلدية الآلات المهدأة من مجلس الكنائس العالى إلى معهد الدراسات القبطية ومعهد ديدموس ل التربية المكفوفين وهى آلة تصوير فوتوفرافى — آلة تسجيل صوتى — آلة كتابة عربية وأخرى أفريقية — آلة طباعة وآلة طبع العنوان .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به في إقليم مصر من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٧٩ (١١ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٦٠

بتعدل المادة (١٥) من القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٨ بشأن إنشاء مؤسسة مستقلة لأبنية التعليم في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

١ بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء مؤسسة مستقلة لأبنية التعليم في الإقليم السوري ؛  
وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

**قرر :**

مادة ١ — تتحذف كلمة (أو الأوقاف العامة) الواردة في المادة (١٥) من القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به في الإقليم السوري .

صدر براسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٧٩ (١١ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

**قرر :**

مادة ١ — يلغى جدول وظائف الإدارة المركزية من جدول الدواوين الوقافية المرفق بالمرسوم التشريعى رقم ٦٨ بتاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ المعدل بالمرسوم التشريعى رقم ٧٤ بتاريخ ١٩٥٢/١/٢١ ويستعاض عنه بالجدول الآتى :

#### ١ — الإدارة المركزية

الرتبة	العدد	الوظيفة
١	المنازة	أمين عام .....
١	الأولى	مدير صرف أول (مدير التعليم الشرعي) .....
١	الثانية	مدير (اختصاصى في العلوم الشرعية) .....
١	الثالثة	مدير (اختصاصى في العلوم الكونية) .....
١	٢ أو ٣	مفتش .....
١	٣	مفتش .....
١	٤	رئيس ديوان .....
١	٥	معاون رئيس قبة محاسب .....
١	٦	منشئ ورئيسى .....
١	٧	منشئ .....
١	٨	كاتب رئيسى أول .....
١	٩ أو ١٠	كاتب أول أو كاتب رئيسى ثان .....

مادة ٢ — تحل كلية أمين عام لوزارة الأوقاف محل كلية "مدير الأوقاف العام" أو "المدير العام" في المرسوم التشريعى رقم ٦٨ بتاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ المعدل بالمرسوم التشريعى رقم ٧٤ بتاريخ ١٩٥٢/١/٢١ المشار إليها وفي جميع القرارات الصادرة تنفيذا لها وكذلك في جميع القرارات والقرارات المعمول بها .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به في الإقليم السوري .

صدر براسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٧٩ (١١ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٦٠

في شأن إعفاء آلات واردة لمتحف الدراسات القبطية ومعهد ديدموس ل التربية المكفوفين من الرسوم الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛